والداعية والاختيار ليظهر من المكلف ما سبق علمه تعالى بظهوره منه من مخالفة
للامر والنهي او طاعة له وليس للعلم خاصية التاثير ليكون المكلف مجبورا على ما سبق للامر الالهي
العلم بظهوره منه كما اي الدليل عساه يتضح من بعد وقد اوضح في اخر الاصل الثالث
الذي يلي هذا الاصل وقوله ولا خلق بلفظ المصدر والاختيار للمكلف يوجب اضطراره
الى الفعل لانه تعالى اقدره فيما يختاره ويميل اليه عند داعية تدعوه اليه على العزم
على فعله وتركه ولا اضطرار مع الاقدار على العزم على كل من الفعل والترك وكما كان
الاقدار على العزم على فعل مع خلق الميل اليه والداعية له ظاهرا بخلاف الاقدار على
العزم على ترك ما خلق الميل اليه والداعية له بينه بقوله اذ هذا المستمر اي هذا الامر
المعروف الذي لا يتخلف ترك الانسان لما يحبه ويختاره ويميل اليه وفعل شيء
وهو يكرهه لخوف من سطوة جبار او حياء ممن يجله ويؤثر امتثال امره ونهيه
فحين ذلك العزم الكائن بقدرة العبد المخلوقة لله تعالى صح تكليفه اي ثبت
عند ثبوت ذلك العزم صحة تعلق التكليف بالعبد وعنده ايضا صح ثوابه اي ان يثاب
بالطاعة وعقابه اي ان يعاقب بالمعصية وذمه بفعل ما لا ينبغي شرعا ومدحه بفعل
ما هو حسن شرعا وانتفى بطلان التكليف وانتفى الجبر المحض وكفى في التخصيص اي
تخصيص تلك العمومات السابقة بعضها لتصحيح التكليف اي كفى لاجل تصحيح التكليف
هذا الامر الواحد الذي جعل متعلقا لتاثير قدرة العبد واعني بهذا الامر الواحد
العزم المصمم على الفعل وما سواه اي ما سوى العزم المصمم مما لا يحصى من الافعال
الجبرية والتروك كلها مخلوقة لله تعالى مباشرة عن قدرته ابتداء بلا واسطة القدرة
الحادثة المخلوقة المباشرة عن قدرته تعالى والله سبحانه اعلم ومع ذلك اي مع ما ذكرنا
من ان العزم المصمم موجود بالقدرة الحادثة فقل ما يكون من هذا العزم بلا توفيق
من الله تعالى بل لا يقع هذا العزم الموصوف بالحسن الا بتوفيق منه تعالى تفضلا لوجود ما
للشيطان مع الشهوة الغالبة وهوى النفس بخلافهما موانع عن العزم المذكور
فيشبه القواسر اي تشبه الامور الحاملة على ترك العزم قهرا لقوة استيلائها على الانسان

على الانسان فلا تغلب بحيث يصمم العزم على خلاف ما يدعو اليه الا بمعونة التوفيق
من الله سبحانه للعبد وليس لاحد على الله تعالى ان يوفقه لانه لا يجب على الله تعالى شيء كما سياتي
بيانه في الاصل الرابع بل العبد اذا اعلمه الله تعالى طريقي الخير والشر وخلق التمكنة من
كل منهما له فقد اعذر اليه اي ازاح عذره منهيا ازاحة العذر اليه فلا عذر مضمن
معنى انتهى وعدم التوفيق وهو الخذلان وهو اي الخذلان ان يدعه مع نفسه لا ينصره
ولا يعينه عليها وقوله لا يسلبه هو خبر المبتدا الذي هو عدم التوفيق وما بينهما
اعتراض والمعنى ان عدم التوفيق لا يسلب العبد التمكنة اي التمكن من ذلك العزم
التي خلقها له تعالى التمكنة وهذه احد التمكنة وسياتي انها عبارة عن سلامة الاسباب والالات
والالات غير القدرة التي ذهب اكثر اهل السنة الى انها لا تتقدم على الفعل بل يكون
معه حال حدوث الفعل ويتعلق به في هذه الحالة حتى قد يقال بناء على ما ذهبوا اليه
ان التكليف بغير المقدور واقع لانه اي التكليف وهو المطلب الالزامي على ما فيه كلفة
يكون قبل وجود الفعل المطلوب بالضرورة لان طلب الفعل مع وجوده طلب لتحصيل الحاصل
وهو محال ومقارنة الاعتبار عن شيء غير موجود مع المتقدم عليه فالقدرة المدعى انها
تكون مع الفعل يمتنع اعتبارها بالتكليف المتقدم عليه فيكون التكليف بالفعل تكليفا
بما لا قدرة عليه وقوله فان المراد بيان لكون التمكنة غير القدرة المذكورة وتقريره
ان المراد بتلك القدرة التي ذهب اكثر اهل السنة الى انها لا تتقدم على الفعل هو القدرة
التي يقام بها الفعل وهي قدرة جزئية اي فرد وهو جزئي حقيقي مندرجة تحت مطلق
القدرة الكلية تخلق تلك القدرة الجزئية مع الفعل لا قبله وهي القدرة المستجمعة
لشرائط التاثير وهي عرض جزئي فالمتقدم على الفعل والمتاخر عنه الامثال وقولنا يقام
بها الفعل شامل في العبارة اذ المقيم للشيء متقدم عليه واما هي اي القدرة المذكورة
معه اي مع الفعل لا قبله اذ كان الفعل عند اهل السنة انما هو اثر قدرة الله سبحانه وحذف
لفظه لكان هذا اولى مما ثبوتها قال القاضي ابو بكر بن الطيب الباقلاني مقدم اهل السنة
وهو المراد حيث ما اطلق القاضي في كتب الكلام ان الله تعالى لا يخلق تلك القدرة الا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)